

وسائل الشيعة

[274] (10638) 6 - وعنه، عن الحسن، عن أحمد بن محمد يعني البرنطي، عن جميل بن دراج عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن الوتر يفوت الرجل، قال: يقضي وترا أبدا. (10639) 7 - وعنه، عن الحسن، عن فضالة، عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت: أصبح عن الوتر إلى الليل كيف أقضي؟ قال: مثلاً بمثل، ورواه الصدوق بإسناده عن حماد بن عثمان مثله (1). (10640) 8 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن عبد الله بن المغيرة قال: سألت أبا إبراهيم (عليه السلام) عن الرجل يفوته الوتر، قال: يقضيه وترا أبدا. ورواه الصدوق بإسناده عن عبد الله بن المغيرة مثله (1). (10641) 9 - وعنه، عن الحسين، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زرارة، عن الفضيل قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: تقضيه من النهار ما لم تزل الشمس وترا، فإذا زالت فمثنى مثنى. أقول: ويأتي وجهه (1). (10642) 10 - وعنه، عن الحسن، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة قال: إذا فاتك وترك من ليلتك فمتى ما قضيته من الغد قبل الزوال قضيته وترا، ومتى ما قضيته ليلا قضيته وترا، ومتى ما قضيته نهارا بعد ذلك

6 - التهذيب 2: 165 / 649، والاستبصار 1: 293 / 1076. 7 - التهذيب 2: 165 / 651، والاستبصار 1: 293 / 1078. (1) الفقيه 1: 316 / 1437. 8 - التهذيب 2: 165 / 650، والاستبصار 1: 293 / 1075. (1) الفقيه 1: 317 / 1439. 9 - التهذيب 2: 165 / 652، والاستبصار 1: 293 / 1077. (1) يأتي في الحديث 12 من هذا الباب 10 - التهذيب 2: 166 / 658، والاستبصار 1: 294 / 1083. (*)